

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٨٩٧) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٦ / ٩ / ٢٠٢٦

بشأن شطب قيد خبير معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٠. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرار "

المادة الأولى: شطب قيد خبير المعاينة وتقدير الأضرار الاتى ذكره فيما بعد من سجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة وذلك لعدم التجديد في الميعاد القانوني:

م	الاسم	رقم الخبير	تاريخ انتهاء القيد	الرقم القومى
١	م. زراعى / محمود محمد محمد الكبير	١٢٤١	٢٠٢٦/٨/١٥	٢٦١.١١.٢٦.١٢٣٧

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ اسلام عبد العظيم عزام